

شرح خير الحديث في علم المواريث 1

لبيب نجيب

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكمان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا - 00:00:00 العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين. فهذا هو الدرس الاول في قراءتنا لهذه الرسالة النافعة التي سماها مؤلفها خير الحديث في علم المواريث وهذه رسالة من تأليف فضيلة الشيخ عبدالله بن محمد - 00:00:25 لا رجاء رحمه الله تعالى رحمة واسعة وهو كما قرأتم او تقرأون في ترجمته كان مدرسا في ذكرتها واضح والف هذه الرسالة لتكون مقررة للمعاهد الشرعية في جاكرتا هذا اه مناسب ان نقرأها - 00:00:54 في بداية تعلمنا لعلم الفرائض وعلم الفرائض من العلوم المهمة التي ينبغي ان يهتم بها طلاب العلم وان يلوها عناية كبيرة و المصنف رحمه الله تعالى لخص هذه الرسالة من عدد من الكتب - 00:01:18 وهي تعد اول السلم في متعلم علم الفرائض يمكن بعد هذا ان يقرأ في الرحبية ان يقرأ في آآ تكملة زبدة الحديث للعلامة محمد بن سالم بن حفيظ وغير ذلك من الكتب ان شاء الله. طيب نقرأ مقدمته قال بسم الله الرحمن الرحيم - 00:01:39 هيصرف حد اه اثنعشر قال بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على قائد الغر المحجلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فهذه رسالة في علم الفرائض. اسميتها - 00:02:03 خير الحديث في علم المواريث. وقد لخصتها تسهيلا لصغار الطلاب كامثالنا والله المسئول في الاعانة القبول. واضح قال رحمه الله تعالى علم الفرائض علم الفرائض بارك الله فيكم من المناسب جدا اننا نتكلم على المبادئ العشرة المتعلقة بعلم الفرائض من باب التعريف به - 00:02:25 وانتم تحفظون الابيات المشهورة التي تقول ان مبادئ كل فن عشرة الحد والموضوع ثم الثمرة وفضله ونسبة والواضع. الاسم الاستمداد الاسم الاستمداد حكم الشارع. حكم الشارع مسائل والبعض بالبعض اكتفى - 00:02:54 ومن درى ما معنى درى علم تمام او عرف. ومن درى الجميع هذا الشرف. هذا الشرف طيب ان مبادئ كل فن عشرة الحد. ما حد علم الفرائض ما هو علم الفرائض؟ ها؟ هو - 00:04:00 فقه المواريث. وعلم الحساب يظهر الخط الازرق هذا اولي. يظهر هو علم فقه المواريث وعلم الحساب الذي يتوصل من خلاله اناء معرفة نصيب كن وارث. واضح هذا تعريفه ما موضوعه - 00:04:31 موضوعه التركات او التركة. التركات جمع تركة. ما هي التركة؟ التركة ما تركه الميت من مال او حق التركة ما تركهم الميت من مال او حق ما هو المال ما هو المال - 00:05:12 ما هو المال كل طاهر منتفع به المال كل طاهر منتفع به واضح كل طاهر منتفع به يسمى ماله. هذا هذا الثوب. مال اولي؟ ماء طاهر منتفع به صح وهذا القلم - 00:05:47 مالك تفهم من هذا ان الشيء الطاهر غير المنتفع به ليس معنا واضح الشيء الطاهر غير المنتفع به مثل تراب لو اخذ الانسان حفنة تراب هكذا بيده. هل هذه مال؟ لا. وهو ان كان طاهرا لكنه غير منتفع. غير منتفع به. اي القليل منه. غير منتفع - 00:06:11 به واضحة ولا؟ وتفهم من ذلك ان الشيء النجس كالكلب والخنزير والخمر ليس مالا. لانه لا قيمة له لا قيمة له شرعا. واضح؟ اذا هذا معنى قولي لا ما تركه الميت من مال او حق. الحق هذا - 00:06:37

قد يشمل الاختصاص الاختصاص مثل ماذا الاختصاص او ما هو الاختصاص؟ الاختصاص ما كان نافعا وليس بمال والانسان اولى به من غيره واضح ما كان نافعا وليس مالا والانسان اولى به من غيره. ما مثاله؟ الكلب المملوك الذي يستعمل في الصيد - 00:07:02

الكلب المعلم الذي يستعمل في الصيد. هل هذا مال او لا ليس مانع صح لكنه اختصاص لماذا اختصاص؟ لانه منتفع به وصاحبه اولى به من غيره. صح هذا الكلب المعلم يورث او لا يورث - 00:07:34

يورث هذا الكلب المعلم يورث واضح او لا؟ هذا مثال الاختصاص. طيب مثال ثاني الخمر اذا كانت خمر بقصد ان تكون خلا تعلمون ان القلب جوكا قبل ان يصير خلا يكون خمر. صح - 00:07:54

هذه الخمر اذا كانت لمسلم بقصد ان تكون خلا لكن الان ما زالت خمر مات صاحبها هذه ينتفع بها او لا ينتفع بها؟ ينتفع بها. لكن هل هي مال او لا؟ ليست مالا. لانها ليست طاهرة. صح - 00:08:14

اذا مات صاحبها تورث او لا تورث؟ نعم تورث. هل تورث لانها مال؟ لا. بل تورث لانها اختصاص. اختصاص اذا الاختصاص ما هو الاختصاص نقول هو ما كان نافعا وليس وليس بمال. وصاحبه اولى به من غيره - 00:08:32

يعني لا نقول صاحبه يملكه لانه لا لا يملك هذا ليس مالا حتى يملك. واضح وانما له يد عليه تمام؟ له يد عليه. اذا الحق هذا يشمل الاختصاص ويشمل الحقوق - 00:08:53

المعنوية ما معنى الحقوق المعنوية حقوق ليست ليست ملموسة وانما حقوق معنوية. اعطيكم مثال على سبيل المثال انا اشتريت سيارة من ادم واشترطت على ادم الخيار ثلاثة ايام واضح هذا حق لي حق الخيار - 00:09:09

بعد ان تم التفرق بيني وبينه في اليوم الثاني متوا حق الخيار هذا لمن ينتقل ينتقل لورثتي فورثتي لهم الحق في امضاء البيع او فسخه اذا هذا حق ورثه ورثه من؟ الورثة من بعدي. صح؟ هذا ليس مالا - 00:09:38

وليس اختصاصا وانما هو حق معنوي كحق الخيار حق الشفعة حق القصاص. واضح؟ هذه حقوق تنتقل الى الورثة بالارث لكنها ليست مالا وليست اختصاصا بل حقوق واليوم اليوم توجد حقوق كثيرة معنوية منها على سبيل المثال حق التأليف - 00:10:06

فالرجل الذي يؤلف كتابا واضح وهذا الكتاب يطبع يصير له حق حق في في هذا التأليف اذا مات هذا المؤلف هذا الحق لمن ينتقل للورثة. اذا هذه هذه حقوق تنقل. واضح؟ اذا ما هي التركة؟ انا اريد من هذا ان تعرفوا ان مفهوم - 00:10:30

ليس فقط هو المال بل هو اوسع من المال. واضح؟ فالتركة ما تركه الميت من ماء. من مال او حق. كلمة او حق تشمل الاختصاص ككلب وخمر محترمة وتشمل الحقوق المعنوية كحق الخيار حق الشفعة حق القصاص حق القذف - 00:10:56

شخص على سبيل المثال عمرو قذف زيدا قال له يا زاني زيد هذا يريد ان يقام الحد على عمرو لانه قذفه لكن زيدا مات المقذوف مات هل من حق ورثته ان يطالب القاضي باقامة - 00:11:22

حد القذف على زيد لانه قذف مورثهم؟ نعم فحق القذف حق يورث فهمتم او لا؟ اذا الارثوم قد يتعلق بالمال قد يتعلق بالاختصاصات قد يتعلق بايش قد يتعلق بالحقوق المعنوية. اذا عرفنا الحد والموضوع ثم الثمرة - 00:11:44

ما ثمرته؟ ما ثمرة علم الفرائض. ثمرته ايصال الحقوق الى اصحابها الى ذويها ان توصل الحق الى اصحابه فتعطي كل صاحب حق حقه تمام وهنا الفت نظركم الى مسألة وهي ان الاولى - 00:12:08

ان نسرع في قسمة التركات بعد موت مورث والا نتباطأ حتى تمر الشهور والسنوات لان هذا التباطؤ يؤدي الى ضياع الحقوق واضح؟ وربما كان بعض الورثة محتاج لحصته من الارث لكنه يستحي - 00:12:40

يخجل ان يتكلم مع بقية الورثة حتى لا يقال عنه انه طماع واضح وربما يذهب اذا حصلت له مرض او شيء يستدين من هنا ويسأل الناس من هنا وعنده ارض ورثها لا يستطيع ان يطالب بقسمتها بسبب ان المجتمع يرى ان المسارعة في في قسمة التركات ان هذا امر - 00:13:02

معيب صح او لا؟ وهذا خطأ بان ما اخذ بالحياء فهو حرام. احيانا بعض الورثة يستعملون مال التركة واخرون يحتاجون لكن لا يستطيعون ان يتكلموا وهذا فيه ظلم والظلم ظلمات يوم القيامة. وبالتالي بارك الله فيكم ان المقصد من تعلمنا للفرائض ان نوصل

الحقوق الى ذويها واصحابها - 00:13:26

ومن اسباب ذلك ان نسرع في تقسيم التركات والا نتركها حتى تمر عليها الشهور والسنوات. احيانا يموت الانسان لا يقسمون تركته الا بعد عشرين او ثلاثين سنة بل يعني في بلادنا احيانا يمر اكثر من اربعين سنة وهم لم يقسموا التركات - 00:13:56

واضحة ولا؟ وهذا؟ هذا خطأ فاحش. بعد ذلك تنسى الاراضي من اين حدودها حدودها تبدأ؟ من اين تنتهي؟ وتضيع الاموال وتتلف بعض الاموال ربما اذا كان هناك حيوانات تموت الى غير ذلك. واضح؟ هذا - 00:14:16

يعني لابد ان تنتبهوا له. ما فضله ما فضل تعلم علم الفرائض نقول علم الفرائض الفضل ينظر له من جهتين. من جهة عامة وهو كل ما ورد في القرآن الكريم - 00:14:33

او في السنة النبوية مما يدل على فضل العلم الشرعي فان علم الفرائض داخل فيه لان علم الفرائض كما سيأتيه احد العلوم الشرعية. فكل اية قرآنية او حديث نبوي فيه - 00:14:53

دلالة على فضل العلم واهل العلم فان علم الفرائض يدخل في ذلك هذا من حيث العموم واما من حيث الخصوص فقد وردت احاديث في فضل تعلم علم الفرائض كثير منها ضعيف - 00:15:12

وبعضها حسنه بعض اهل العلم منها قول النبي عليه الصلاة والسلام تعلموا الفرائض وعلموها الناس فانه اول علم ينسى وهذا الذي قاله النبي عليه الصلاة والسلام مشاهد فعلم الفرائض اليوم قليل - 00:15:33

يكاد الا تجد في البلدة او في المدينة او في القرية الا فرد او فردين يستطيعون ان يقوموا بحل التركات وما يتعلق بالفرائض. واضح؟ فانه اول علم ينسى. وفي حديث اخر حتى ان الرجل - 00:15:54

مع الرجل يختلفان فلا يجدون من يقضي بينهما. واضح؟ هذا مما ورد في خصوص علم الفرائض من فضله. اما نسبته فهو احد العلوم الشرعية لكن العلماء قالوا ان علم الفرائض - 00:16:13

ينبغي ينبغي على ثلاثة علوم ما هي هذي علوم؟ ينبغي على ثلاثة علوم. علم الفتوى. والمقصود بعلم الفتوى هنا علم الفقه علم الفقه والثاني علم الحساب والثالث علم الانساب واضح؟ علم الفتوى الذي يعلمك كم نصيب كل وارث - 00:16:35

وعلم الحساب الذي يعلمك كيف تأصل المسألة تضع اصلا المسألة وكيف تقسم وعلم الانساب الذي يعلمك بجهات التوارث واضح اذا هو يقوم على هذه العلوم الثلاثة. علم الفتوى وعلم الحساب وعلم الانساب - 00:17:04

قال وفضله ونسبة والواضع من الواضع لعلم الفرائض الواضع لعلم الفرائض الواضع له الله عز وجل والرسول صلى الله عليه وسلم ابتداء او حقيقة والائمة المجتهدون تبعوا واضح واكثر من نقل عنه من الصحابة - 00:17:27

الكلام في الفرائض اربعة علي وزيد وابن مسعود وابن عباس علي وزيد وابن مسعود وابن عباس واضح حتى ان العلامة الدميري في شرح منهاش قال ان هؤلاء الاربعة اذا اتفقوا على مسألة في الفرائض وافقتهم جميع الامة - 00:18:08

واضح واذا اختلفوا فلهم حالتان اما واحد يخالف وثلاثة في الجهة يعني واحد عنده قول والثلاثة يتفقون على خلافه او كل واحد له قول لكن يقول يعني بمعنى كلامه لا توجد مسألة اثنين هنا اثنين هنا - 00:18:39

واضح؟ اما الثلاثة في مكان وواحد في مكان او الاربعة هذا له قول هذا له قول هذا له قول هذا له قول واضح؟ هؤلاء الاربعة من هم علي بن ابي طالب زيد بن ثابت وابن مسعود وابن عباس. وتعلمون ان - 00:19:00

الامام الشافعي ان الامام الشافعي تتبع اجتهادا قول زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنهم وفي مستدرك الحاكم ان امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اذا لهوتم - 00:19:22

اي من اللهو فالحوا بالرميم تعرفون الرمي هذا؟ يعني اذا كان تريدون الله و فليكن اللهو في الرمي. واذا تحدثتم فتحدثوا بالفرائض فان التحدث بالفرائض هذا من مذاكرة العلم. خاصة وانه قد مر معنا في الحديث قبل قليل انه اول العلوم التي تنسى - 00:19:44

فينبغي ان يكون هذا حديث المجالس. اذا جلسنا مجلسا هذا يرمي بمسألة في الفرائض. وهذا يقسم وهذه مسألة في المناسخة ومسألة في ميراث الحمل واضح؟ بدل ان يكون الكلام في قيل وقال لا ينفع. كما قال الامام البخاري - 00:20:07

في بيتين لطيفين لقاء الناس ليس يفيد شيئا. سوى الاكثار من قيل وقال فاقلل من لقاء الناس الا لاخذ علم او لاصلاح حالي نعود الى هنا. قال الاسم ما اسمه؟ اسمه علم الفرائض. من اين - [00:20:23](#)

يستمد من الكتاب الكريم. قاله سبحانه وتعالى ذكر آيات الفرائض في سورة النساء ويستمد من السنة النبوية. ويستمد ايضا من الاجماع. طيب ما حكم تعلمه حكم تعلمه فرض كفاية فتأثم الامة اذا تركت تعلمه - [00:20:48](#)

واضح وقد يتعين في حق من يريد التصدي التصدي لقسمة التركات من يريد ان يتصدر في هذا المجال في مجال قسمة التركات هذا يصبح في حقه فرض عين حتى لا يضيع الحقوق - [00:21:21](#)

فيعطي من لا يستحق ويحرم من يستحق او يعطي من يستحق نصيبا غير نصيبه الذي شرعه الله له اما مسائله فهي القضايا التي تذكر فيه كأن نقول مثلا الذين يستحقون النصف خمسة - [00:21:48](#)

والذين يستحقون الثلثين اربعة واضح وقس على هذا. اذا هذه المبادئ العشرة لعلم الفرائض ان مبادئ كل فن عشرة الحد والموضوع ثم الثمرة وفضله ونسبة والواضع الاسم الاستمداد حكم الشارع مسائل والبعض بالبعض اكتفى ومن درى الجميع حاز - [00:22:12](#)

حاز الشرف واضح؟ نعود الى كتابنا الان قال لكم هنا علم الفرائض. قال تعريفه هو فقه المواريث وعلم الحساب الموصل الى معرفة ما يخص كل ذي حق حقه من التركة - [00:22:39](#)

والتركة ما خلفه الميت من مال او حق هذا الذي ذكرناه هنا ما خلفه الميت من مال او حق ثم قال الحقوق المتعلقة بتركة الميت خمسة مرتبة هذا يحتاج منك الى بعض الانتباه. الحقوق المتعلقة بالتركة خمسة - [00:22:59](#)

قال خمسة مرتبة هذا الترتيب ترتيب واجب ان كانت التركة لا تتسع للحقوق الخمسة وترتيب مستحب اذا كانت التركة تتسع للحقوق الخمسة. سأذكرها ثم ابين لك ما معنى هذا الكلام. ما هي الحقوق الخمسة؟ نقول - [00:23:25](#)

حقوق الخمسة المتعلقة بالتركة هي واحد الحقوق المتعلقة بعين التركة. اثنين مو انو التجهيز بالمعروف او هنا الاولى ان نقول الديون المتعلقة بعين التركة بدل الحقوق الديون. الديون وهنا ثلاثة الديون المرسلة. واحد يقول ما معنى المرسلة؟ اي غير - [00:23:46](#)

المتعلقة بعين التركة. بعين التركة يا ماما. اربعة الوصايا. خمسة واخر شيء الارث. انتبه ما تزيدنا وعندما مات زيد كانت سيارته مرهونة بدين عليه نفترض ان زيدا احتاج الى مئة مليون دين - [00:24:46](#)

جاء الي فقال انا احتاج مئة مليون دين قلت له تفضل هذه مئة مليون. لكن اريد رهنا اه هذه سيارة رهن او هذه الارض رهن اذا زيد هذا وضع السيارة رهن او وضع الارض رهنا ثم مات - [00:25:24](#)

واضح هذه السيارة سيارة من سيارة زيد هذه الارض ارض من؟ ارض زيد اصبحت تركة الان صح؟ لكن هذا هذه التركة السيارة او الارض يتعلق فيها حق ما هو الحق - [00:25:47](#)

الدين اذا اول شيء على الورثة انهم يقوموا بسداد الدين لان هذا الدين هذا قبل قبل مؤونات التجهيز قبل مؤنة التجهيز اولا هذا متى؟ قبل مؤنة التجهيز الترتيب هذا واجب عندما يكون المال لا يكفي. يعني اذا كان فقط الدين كم؟ مئة مليون لو كان - [00:26:03](#)

هذا الشخص عليه دين قدره عنده مال عنده مال قدره مئة مليون ناخذ مئة مليون نسدد الدين ونفتح الارض ونفتح السيارة واضح؟ هاي عليكم السلام ورحمة الله مرحبا شيخ سنيف. هذا قبل ايش؟ هذا قبل مؤانة التجهيز - [00:26:25](#)

واضح؟ لماذا؟ لان هذا يتعلق بعين التركة. بعد ان تفتح هذا الرهن تأخذ السيارة تأخذ الارض يمكن ان تبيع هذا وتجهز الميت. واضح؟ لكن هذا الحق مقدم هذا الحق مقدم على مؤنة التجهيز - [00:26:44](#)

واضح؟ ما معنى متعلق بعين التركة؟ اي ان جزءا من التركة مشغول بهذا الحق هذا مثال قال الثاني التجهيز الميت يحتاج الى تفصيل يحتاج الى جنوب يحتاج الى كافور يحتاج الى اجرة غاس - [00:27:02](#)

يحتاج الى كفن يحتاج الى حفر قبر ربما يحتاج الى اجرة من يحمله الى المقبرة واضح او لا؟ كل هذا من اين يأتي؟ هذا يأتي من التركة واضح؟ هذا الحق الثاني - [00:27:22](#)

بعد ذلك هذا الميت عليه ديون اخرى لكنها ليست متعلقة بعين التركة. قد يكون عليه دين مثلا للاستاذ حلمي. عشرة مليون. قد يكون عليه كفارات حلف ايمان وحنث فيها ولم يكفر. هذه ديون لله عز وجل. اذا نأخذ من التركة ما يسد تلك الديون - [00:27:39](#) ما يسد تلك الكفارات ويسد ديون الادميين. لكن لو مثلا الكفارة لا تكفي اما ديون الله واما ديون نقدم ماذا؟ ديون الله مقدمة هنا. هنا في هذا الموضع دين الله مقدمة. واضح في هذا الموضع دين الله مقدم. واضح او لا - [00:28:05](#) طيب بعد ذلك انتهينا من الديون المتعلقة بعين التركة. وانتهينا من مؤنة التجهيز. وانتهينا من الديون التي هي ديون مرسلة. ما معنى مرسلة؟ اي انها لا تتعلق بعين التركة. بعد ذلك نأتي الى الوصايا. الميت اوصى لمن؟ قالوا اوصى لفلان - [00:28:25](#) ووصى لفلان ووصى لفلان. اوصى لفلان بخمسة مليون ولفلان الثاني عشرة مليون. ولفلان الثالث عشرين مليون. اه طيب. قبل ان اذهب الى الارث اولا نعطي الوصايا فيأتي تأتي الوصية قبل ايش - [00:28:48](#) قبل الارث نعطي لهذا ونعطي هذا ونعطيه لهذا. طبعا متى نعطي الوصية نعطي الوصية بعد ان يموت طبعا الشخص وان يقبل الموصي بعد ان يقبل الموصي نفترض ان هذا الاستاذ اوصى له زيد بخمسة مليون - [00:29:06](#) واضح بعد ان يقبل يقول قبلت الوصية ولا ينفع القبول منه الا بعد ان يموت زيد اما لو قبل قبل ما تزيد هذا قبول له. رفض قبل ما تزيد هذا رفض لغو. فقبوله ورفضه لا يعتبر شرعا الا بعد ان - [00:29:27](#) الموصي فهمتم؟ فقبل بعد ان ما تزيد قبل خلاص نعطيك الوصية بعددين الباقي بعد الوصايا هذا الذي يكون ارثا اذا الارث مرحلة خامسة. بعد مراحل اربع قبلها واضح؟ فنحن قبل ان نقسم التركة وهذا مما ينبغي ان يتعلمه من سيتولى قسمة التركات. يسأله اولا - [00:29:45](#) هل عليها ديون تتعلق بها قالوا لا الميت خلاص عملنا مؤنة التجهيز له قالوا الحمد لله طيب هل على الميت ديون؟ ما في ديون؟ هل الميت اوصى لاحد؟ قالوا اوصوا واعطينا او لم يوصي - [00:30:13](#) واضح او لا؟ بعد ذلك نأتي للارث فهمتم اذا كانت التركة واسعة يعني مثلا شخص مات وترك مية مليون وعليه دين يتعلق بعين التركة مثلا هو ما تركة كم؟ مئة مليون - [00:30:34](#) عليه دين يتعلق بعين التركة عشرة مليون ومؤن التجهيز خمسة مليون. والديون المرسلة خمسة مليون والوصايا كلها نقول اثنين مليون واضحة ولا ايههم اكثر التركة او هذه الامور؟ التركة اكثر - [00:30:52](#) اذا كانت التركة تسع هذه الحقوق كلها الترتيب هنا مستحب. يعني ممكن تبدأ بهذا ثم بهذا ثم ما في مشكلة. لكن لو كان مثلا هذا كم منه؟ اثنين وعشرين لو كانت التركة عشرة مليون - [00:31:13](#) ها ابدأ بهذا اولا طيب ونترك الميت بلا تجهيز نقول اذا انتهت التركة في هذا مثلا ولا نستطيع ان نبيعه مثلا لوجود محاجير يعني عنده اولاد صغار وما في عاد واصل ما استطعنا حينئذ سيكون تكفين الميت وتجهيزه - [00:31:34](#) الميت عموما من تكفين وغيره على من تلزم الميت نفقته فاذا ما عنده تركة من الذي يلزمه؟ من تلزم الميت نفقته طيب من تلزمه الميت نفقته جيد ما عنده احد تلزمه نفقته - [00:31:54](#) ها من مال موقوف لتجهيز الموتى اه ما في ما الموقوف لتجهيز الموتى من بيت مال المسلمين اه بيت مال المسلمين غير موجود او تعبان يحتاج الى اموال يعني هو نفسه مريض - [00:32:12](#) لا يعطي هو ميت كيف يعطيه؟ الميت لا يعطي صح؟ فنقول اذا كان بيت من المسلمين لا يوجد فيه فحينئذ على اغنياء المسلمين مين اذا كم صارت المراتب عندك الاصل في تجهيز الميت - [00:32:37](#) انه يجهز من تركته فان لم تكن له تركه فعلى من؟ اه فعلى من تجب عليه نفقته في الجملة يصحبها بالمختصر مختصر فؤاد المكي في الجملة ها في الجملة نعم فعلى من تجب نفقته في الجملة تمام طيب - [00:32:54](#) فان لم يكن ثمة من تجب عليه نفقته ايش؟ فمن مال موقوف لتجهيز الموتى فان لم يكن ثمة مال موقوف لتجهيز الموتى فعلى بيت مال المسلمين فان لم يكن ثمة مال في بيت مال المسلمين فعلى مياسير المسلمين. قال العلماء حتى ولو كان الميت طبعا على -

كتير اي على اغنياء المسلمين. قالوا العلماء حتى لو كان الميت ذميا. وليس له تركة. ولا احد ينفق عليه وليس ثمة وقف وليس ثمة

مال في بيت المال فتجهيزه على اغنياء المسلمين - [00:33:41](#)

وفاء بذمته لا على اغنياء اهل الذمة على اغنياء المسلمين لا على اغنياء اهل الذمة واضح؟ وفاء بذمته وهذا من الحقوق التي اعطاها

الاسلام لاهل الذمة مع اختلاف الدين. واضح او لا؟ ويدل على سماحة دين الاسلام. اذا تقرر هذا فهذا هو ترتيب الحقوق - [00:33:59](#)

الخمس المتعلقة بعين التركة. طبعا مو انه التجهيز الاصل انها تكون في تركة الميت. هذه اول اول مرحلة. صح انها في تركة الميت.

الا استثناء قالوا الا زوجة الموسر. زوجة الغني - [00:34:25](#)

زوجة الغني الاصل ان مؤنة تجهيزها اذا ماتت ليس في تركتها بل في تركة زوجها هذا قول الشافعية والحنفية يعني نفترض مثلا مثلا

واحد من العزاب هؤلاء الاستاذ حلمي هذا مثلا الاستاذ حلمي نفترض انه رجل غني ومتزوج انا اخترته عازبا تمام حتى لا اكثر متزوج

- [00:34:41](#)

ثم بعد ذلك يحصل له شيء يقول ها هذا لبيب قال انني ساموت انا امراض اذا انا ساموت نأخذ هذا تمام هذا عازب نفترض ان هذا

غني متزوج بامرأة اسمها زينب. زينب هذه رحمها الله. تمام. نقول انت ايها الغني حتى لو - [00:35:08](#)

وكانت زينب هذه عندها مال ها تجهيزها ليس من مالها بل من ماله. لماذا نقول كما وجبت عليك نفقتها في حال حياتها وجب عليك

تجهيزها بعد موتها. هذا مذهب الشافعي - [00:35:28](#)

والحنفية والحنفية. قياسا التكييف بعد الموت على النفقة في الحياة. هذا مستندهم. وقال الحنابلة والمالكية لا يجب عليه تجهيزها. بل

تجهز من ما لها. لماذا؟ قالوا لان النفقة كانت مقابل الاستمتاع - [00:35:45](#)

الان ماتت ما في استمتاع واضح؟ واضح او لا؟ اذا هذه وجهة نظر كل مذهب من المذاهب يعني من قال بي ان النفقة تلزمه الزوج.

طبعا هذا اذا كانت ايش؟ اذا كان زوجه غنيا. اما اذا كان فقيرا فان تجهيزها - [00:36:04](#)

في مالها. اذا كان فقيرا فتجهيزها في مالها. يقول قائل ما ضابط الغني هنا؟ العلامة البجيرمي يقول ضابط الغني هنا من تجب عليه

زكاة الفطر وهو ان يملك ما يكفيه ويكفي من ينفق عليه يوما وليلة - [00:36:21](#)

هذا يعد موسرا ليس المقصود الغني هنا عنده مليارات. لا اذا وجد ما يكفيه ويكفي ما من ينفق عليهم يوما وليلة وزاد على ذلك هذا

يعد ماذا؟ يعد موسرا. فهمتم او لا؟ ايوا. اذا تقرر هذا بارك الله فيكم نقرأ ما في - [00:36:39](#)

قال هنا الحقوق المتعلقة بتركة الميتين. وهي خمسة مرتبة. اذا هذا الترتيب واجب او مستحب؟ تفصيل ان ضاقت التركة عن هذه

الحقوق فالترتيب واجب. وان اتسعت التركة لهذه الحقوق فالترتيب - [00:36:58](#)

مستحب. قال الاول الحق المتعلق بعين التركة ما مثاله؟ قال كالزكاة كيف يعينك الزكاة مثاله شخص مات وعنده اربعون من الغنم.

تجب عليه الزكاة ولا تجب؟ كم الواجب عليه؟ شاح - [00:37:21](#)

لكنه لم يخرج الزكاة نقول له اذا مت فاول شيء نفعله اننا نخرج هذه الشاة لان هذا دين يتعلق بهذه الاغنام الموجودة واضح؟ هذا

معنى قولي كالزكاة قال وكالجنانية ايش معنى كالجنانية؟ مثلا انا عندي عبد - [00:37:41](#)

هذا العبد اعتدى على شخص فاخرج عينه او قتله تمام او فعل قطع له اصبع. المهم جينا على شخص هذا العبد انا الزم من القاضي

باحد امرين اما ان ادفع دية - [00:38:04](#)

الجنانية التي فعلها هذا العبد الذي انا املكه ادفع دية الجنانية مثلا دية العين كم؟ خمسين من الابل ادفعه خمسين من الابل هذا الخيار

الاول او انني ابيع العبد واعطيهم قيمته - [00:38:26](#)

واضح او لا؟ طيب نفترض انني مت قبل هذا او هذا اول شيء نفعله اما ان نبيع العبد او لا تعديها لان هذا الدية تمام تتعلق بماذا؟

تتعلق بعين التركة ايش عين التركة؟ العبد الذي هو جزء من - [00:38:45](#)

التركة واضح او لا؟ هذا قال والرهن. الرهن قد مثلت لكم في السيارة مرهونة قبل قليل. تمام؟ قال فيبدأ باخراجه قبل كل شيء. اي

بهذا قبل كل شيء. تمام الثاني مؤن التجهيز بالمعروف. ايش معنى بالمعروف؟ اي بحسب يسار الميت واعساره - [00:39:05](#)

فان كان هذا الميت موسرا جهاز تجهيز الميت الموسر تمام فيشتري له كفن مما يناسب الموسرين واضح واذا كان معسر يشتري له كفن مما يناسبه المعسرين. فهم؟ قال الثالث الديون المرسله في الذمة - [00:39:29](#)

ايش معنى المرسله التي لا تتعلق بعين التركة. قال سواء كان ديننا لله كالحج على المستطيع. هذا مهم مثال جميل هذا شخص وجب عليه الحج في حياته وجب عليه الحج في حياته لكن لم يحج - [00:39:51](#)

مات مم هذا عليه دين لله عز وجل اذا عندما يموت نخرج من تركته مالا يحج به عنه. قبل ان نقسم الارث اولا نحجج عنه من ما له قبل قسمة الارث. قبل الوصية. لماذا؟ لان هذا دين لله. لكن - [00:40:12](#)

لاحظ معي هذا في من؟ هذا في من مات ووجب عليه الحج في حياته. اما من كان الحج غير واجب عليه في حياته واضح؟ ولم يحج فهذا لا يجب علينا - [00:40:37](#)

ان نخرج من تركته ما يحج به عنه لكن يستحب. يستحب. لا يجب فهتمم او لا؟ نعم. قال اودينا للادمي. تمام؟ او ديننا للادمي واضح. يعني دين ليس متعلقا بعين التركة. ولو قلت لكم - [00:40:52](#)

اذا تعارض الدينان دين الله عز وجل ودين الادمي ماذا نقدم هنا؟ دين الله. نعم. الرابع الوصية بالثلث فما دونه لاجنبي واضح الوصية بالثلث فما دونه لاجنبي. الوصايا تقدم على الارث - [00:41:08](#)

ما الدليل؟ طبعا الدليل على هذا كله الاية الكريمة الله عز وجل قال في سورة النساء من بعد وصية يوصى بها او دين واضح؟ الدين يشمل واحد وثلاثة فيقدم الوصية اربعة - [00:41:27](#)

اما هذا فلان اولى ان يجهز بماله فيقدم. اذا هذه الامور الاربعة كلها مقدمة على الارث مستند تقديمها الاية الكريمة. واضح او لا؟ قال الوصية بالثلث فما دونه لاجنبي ايها اسرع - [00:41:47](#)

ايهما اسرع الوصية او الارث من حيث الوجود الوصية انا اظن الارث اسرع لان الوصية اقول مثلا اوصيت لادم بعد موتي بمليون الوصية لا تتم الا اذا قبلت لكن الارث - [00:42:09](#)

يحصل بمجرد الموت هذا قد يقبل بعد اسبوع من الموت لكن الارث ينتقل المال بمجرد الموت. واضح؟ فالارث اسرع من الوصية بهذا الاعتبار لكن الوصية تقدم على الارث من حيث الاعطاء - [00:42:32](#)

فنعطي الوصية اولا ثم نقسم الارث واضح او غير واضح؟ ان شاء الله. قال فان زادت من التي زادت هذه؟ الوصية فان زادت الوصية على الثلث او كانت الوصية لوارث فلا تصح الا باجازه الورثة وهذا - [00:42:53](#)

امر معلوم عندهم. فلو قلت مثلا اوصيت لادم بخمسين مليون ربيع وبعد ان مت حسبت التركة فوجدت ان التركة تساوي تسعين مليون كم ثلث التسعين؟ ثلاثين. اذا نعطي لادم كم؟ ثلاثين. كم يبقى له من الخمسين؟ يبقى عشرون. صح - [00:43:15](#)

يبقى عشرون نقول للورثة توافقون ان نعطيه او لا؟ قالوا نوافق نعطيه قالوا لا نوافق لا نعطيه. قال بعضهم نوافق وبعضهم قالوا لا نوافق من وافق صحفي نصيبه. من لم يوافق لا يصح في نصيبه. فالحالات كم - [00:43:39](#)

ثلاث قال هنا الرابع الوصية بالثلث فما دونه لاجنبي فان زادت على الثلث او كانت له ارث فلا تصح الا باجازه الورثة. الخامس الارث كما سيأتي. الان سيذكر لك الارث. قال رحمه الله الارث - [00:44:03](#)

هو انتقال الشيء من قوم الى قوم اخرين وفي الشرع حق قابل للتجزؤ يقبل التقسيم يقبل التجزؤ لان حقوقا في الشرع لا تقبل التجزؤ صح قلت له ايش؟ حقوق لا تقبل التجزؤ لا تقبل القسمة مثل ماذا - [00:44:22](#)

درستهم في قوله لعلكم كنتم غائبين في ذلك الدرس. ها حقوق لا تقبل التقسيم مثل حق القصاص حق القصاص يقبل التجزؤ او لا يقبل؟ شخص على سبيل المثال قتل عمدا - [00:44:44](#)

قال اولياء الدم نحن نريد لا نقتله لكن نريد ان نخرج عينا من من عينيه اه ما في اما قتل واما عفو الى دية او عفو مجانا. لكن جزء جزء ما في - [00:45:06](#)

صح ولا هذا لا يقول التجزؤ ومثل حق الشفعة حق الشفعة انت اشتريت ارضا تشترك فيها انت وزيد. انا واستاذ وحي اشترينا ارضا هذه الارض اشترينها انا رشاد وحيد. الاستاذ وحي يملك نصفها وانا املك نصفها ملكا مشاعا. ايش معنى مشاع؟ يعني غير معين. لم يحدد هذا لي هذا - [00:45:26](#)

له هذا له هذا لي لم يحدد لكن من يملكها؟ انا والاستاذ وحيد انا بعث نصيبي للاستاذ حلمي اصبح الاستاذ حلمي هذا شريك جديد واستاذ وحي هذا شريك من حق الشريك القديم ان يأخذ بالشفعة. فذهب الاستاذ وحيد الى الاستاذ حلمي وانتزع الارض - [00:45:49](#)

بالشفاعة واعطاه الثمن الذي دفعه. جيد. لكن الاستاذ وحي قال انا لا اريد الجزء كله اريد نصف الجزء واضح او لا؟ انا لا اريد الجزء الذي باع لك لبيب كاملا اريد نصفه. ممكن؟ يجرؤ؟ لا لا يقبل التجزؤ - [00:46:11](#)

اما ان تأخذ الجميع او تترك الجميع اذن هناك حقوق في الشرع لا تقبل التجزؤ كحق القصاص وحق الشفعة. وهناك حقوق تقبل التجزؤ مثل الارث قال حق قابل للتجزؤ. يثبت لمستحقه متى - [00:46:34](#)

بعد الموت هذي ظع عليها خطا لان من الناس من يقسم التركة في حياته يقول حتى لا يحصل النزاع بين الاولاد. فيقول انت خلاص خذ هذا البيت وانت خذي هذه الارض وانت خذي هذه السيارة ها لا هذا ليس - [00:46:55](#)

ارثا اذا اردته ان يكون هبة فليكن هبة فلك ان تهبهم في حال حياتك حتى جميع مالك. لا بأس. لكن احذر. اذا وهبتهم اذا وهبتهم اصبحوا مالكين. فالملك ينتقل منك اليهم. وبالتالي الاحكام تترتب عليهم كمالك لا عليك. فمثلا اذا كان - [00:47:12](#)

في زكاة في هذه الاموال تجب عليهم لا عليه واضح وليس لك ان ترجع في هبتك الا اذا كنت والدا واضح؟ الا اذا كنت والدا. فاما مثلا اخ ليس عنده اولاد ولا عنده اب ولا ام قسم ما له بين اخوانه في حياته قبل ان يموت. قال ساتراجع متى تتراجع - [00:47:37](#)

اذا وهبتهم وقبضوا وقبضوا اصبحوا مالكين واضح؟ لذلك لا يصح ان الارثاء يقسم في حال الحياة. واذا اراد ان يعطيهم كهبة لا اشكال قل لا بد ان تطبق احكام الهبة - [00:48:03](#)

فهمتم؟ وهذا مما يقع فيه الخطأ كثيرا ان اناس يقسمونه ثم بعد ان يقسمون يعدلون يعني ربما يمد الله في عمره فيعيش عشر سنوات بعد انقسم ثم كل سنة يحولها نزيد هذا ننقص هذا ثم يتخاصم هو وولده يأخذ منه ثم واطح او لا - [00:48:21](#)

هذا ليس ارثا الارث متى يكون؟ بعد الموت. قال بعد موت من له ذلك لقرابة بينهما او نحوها اركان الارث ما معنى اركان الارث؟ اي اجزاء الارث التي تتركب منه حقيقته؟ ماهيته؟ ثلاثة - [00:48:41](#)

وارث ومورث وحق موروث. فلا يمكن ان تتصور ارثا بلا وارث ولا ان تتصور ارثا بلا مورث ولا اثم بلا تركة. اذا ما في تركة يدعون له بالمغفرة والرحمة. فقط - [00:49:03](#)

قال شروط الارث ثلاثة الشرط الاول تحقق حياة الورد هذا يحتاج الى كتابة. امسح هذا الذي في السبورة امسح انتبه معي قال لك شروط الارث ثلاثة الشرط الاول شوفوا هو اولا قال هناك الاركان ما هي - [00:49:21](#)

وارث مورث حق موروث حق موروث. هذا المورث يشترط فيه تاعها تحقق موته. ان يتحقق موته اما ان يتحقق موته حقيقة او تقديرا حقيقة له صور السورة الاولى بالمشاهدة تشاهده مات ها اثنين - [00:50:13](#)

بشهادة عدلين لم تشاهدهم مات في بلاد بعيدة لكن شهد عدلان انه مات واضح؟ تحقق الموت الثالث حكم بموته كالمفقود شخص فقد ومضى زمن يستحيل او في الغالب انه لا يعيش اليه. حكم القاضي بانه مات - [00:51:07](#)

كما يحصل احيانا من بعض الناس الذين يغتربون في بلاد بعيدة فيقع فيها حرب او فيضان او سيل او ثم تنقطع اخبارهم هذا مفقود فالقاضي يقدر مدة في الغالب لا يعيش اليها فاذا مضت تلك المدة حكم بموته - [00:51:42](#)

هذا حقيقة طيب اولا قبل ذلك ما معنى كلمة الموت؟ ما هو الموت مفارقتة ها الروح للجسد مفارقة الروح للجسد جيد. تقديرا مثل من؟ تقديرا كالجنين. كالجنين. امرأة حامل جاء شخص - [00:52:02](#)

اعتدى عليها فظربها في بطنها او دفعها فسقطت. بقصد او بغير قصد. ربما يكون باعثناء وربما يكون بغير قصد. خطأ فخرج الجنين

الذي في بطنها ميتا. طيب انتبه معي. هذا الجنين الذي خرج ميتا - 00:52:34

يحتمل انه كان حيا فما صح ولا لأ؟ يحتمل انه كان حيا فمات. فقدرت حياته. وقدر موته. فهتمم قد لا نكون عندنا يقين يعني ممكن اذا كان عمره مثلا سبعة اشهر ثماني اشهر هذا ربما - 00:52:57

يعني الان بالطب يشبتون حياته. لكن ربما اذا كان قبل ذلك واضح لا يعرف تمام؟ فحينئذ نقول ماذا؟ هذا نتحقق من موته تقديرا. هذا الجنين ماديته قالوا ديته غرة عبد او امة. واضح ديته؟ غر عبد او امة. متى تكون له دية؟ تكون له دية اذا قال - 00:53:19

اربع نساء قوا بل ها ان هذا له صورة اي صورة ادم حتى ولو كانت الصورة صورة خفية. كم نساء؟ اربع. قالوا هذا الذي خرج؟ هذا اللحم الذي خرج تمام من هذه المرأة هذا له صورة ادم ولو كانت الصورة صورة خفية - 00:53:48

حتى ذكر بعض العلماء ان هذه الصورة قد لا تظهر ابتداء وانما لو وضع هذا اللحم في ماء دافئ ربما تظهر هذه الصورة حينئذ قالوا هذا تجب له غرة. اما لو خرج الجنين - 00:54:12

قبل ان تظهر فيه الصورة فهذا لا يجب له شيء فهتمم او لا؟ اذا هذا ايش بيكون؟ تحقق موته ايش؟ تقديرا كالجنيير فهم؟ طيب اذا هذا الشرط يتعلق من مورث الوارث ماذا يشترط فيه - 00:54:30

يشترط في الوارث تحقق. حياته بعد موت المورث تحقق حياتي بعد موت مورث. بان عاش زمنا ولو يسيرا بعد ان مات المورث. فان مات قبله فشرعا لا يرث. ومن هنا تأتي المسألة المشهورة ان الابن يموت احيانا قبل الاب - 00:54:51

وهذا الابن عنده اولاد فهل هؤلاء الاولاد يرثون من جدهم اذا مات او لا واضح؟ زيد هذا الجد زيد عنده ثلاثة ابناء. احمد وخالد وسعيد. سعيد هذا ولد اسمه سالم - 00:55:21

سعيد مات قبل ابيه قبل زيد. ثم مات زيد من الذي يرث زيد ها احمد وخالد. سالم هل يرث هانتوما الشرع يقول لا يرث لماذا لا يرث؟ محجوب محجوب. محجوب. ص - 00:55:48

محجوب وابوه سعيد مات قبل موت المورث زيد ص؟ اذا سالم هذا لا يرث من جده لكن بعض القوانين في بعض الدول تجعل هذا مقام والده بعض القوانين تجعل هذا لزاما مقام والده فيقسمون له نصيبا في التركة. وبعض القوانين تجعل هذا مقام والده

بموافقة - 00:56:11

بهذين واضح؟ وبعض القوانين تفصل يقولون يأخذ الخمس واضح يعني فيها لكن في الشرع في ظاهر الشرع يعني في اصل الشرع ما في لا يرث واضح؟ لماذا لا يرث؟ لانه حجب - 00:56:37

بابني زيد باحمد وخالد. واضح؟ هذا فقط لماذا عدم تحقق هذا الشرط وهو تحقق حياته بعد موته. فزيد فسعيد هنا مات قبل ابيه حتى لو شككت من مات هذا او لا هذا او لا تورث - 00:56:55

كانا في السيارة فحصل لهما حادث في السيارة. اكسدت مات نحن نشاهد من بعيد ان احدهم مات مباشرا والآخر تحرك عشرين متر مشى ثم مات واضح لكن بعد ذلك احترقت جثتيهما مثلا او جاء السيل واخذهما ما عرفنا من الذي تأخر - 00:57:17

من الذي تقدم نورث هذا من هذا؟ لا وان يمت قوم بهدم او حرق ان هدم السقف فماتوا ما درينا من الاول من الثاني. وان يمت قوم بهدم او حرق او حادث عم الجميع كالغرق ولم - 00:57:43

يكن يعلمه حال السابق فلا تورث زاهقا من زاهق. لا تورث هذا من هذا. لماذا؟ لم يتحقق هذا الشرط واضح؟ الشرط الثالث بارك الله فيكم هو العلم بجهة التوارث. اذا هذا الشرط الثاني هذا الشرط الاول. الشرط الثالث - 00:58:02

العلم بجهة التوارث. طيب العلم بجهة التوارث هذا له جهتان اما العلم الاجمالي في علم السبب ما هو السبب؟ السبب القرابة السبب الزوجية السبب الولاء هذا السبب اجمالي وسبب تفصيلي اذا كانت القرابة - 00:58:23

فهل هو اب ابن اخ عم ابن عم قبل ذلك ابن اخ ما نوع هذا؟ واضح هذا السبب التفصيلي لا يشترط معرفته لكل احد بل يشترط معرفته لمن سيقضي في القضية. من حاكم او مفت او نحوهم - 00:58:49

معه واضح؟ فلا يكفي ان يأتي الشاهد يقول زيد مثلا يقول احمد يرث من زيد. ما يكفي تقول يرث من زيد. يرث بما قال يرث

بالقربة ما يكفي تقول يرث بالقربة لابد ان اعرف تفصيلا ما جهة القربة هل هو اخ؟ هل هو ابن؟ هل هو عم؟ هل هو - 00:59:11 وقال واضح لانه قد يخلط بين من يرث ومن لا يرث قد يظن الخال وارث مثلا واضح؟ هذا الشاهد قد يظن الخال وارث وقد يظن ان الورثة يستحقون نفس الشيء نفس النصيب. اذا لابد ان تبين - 00:59:34

اذا تقرر هذا فهذا ما يتعلق باركان الاث وشروطه. قال لكم هنا قال لكم في الكتاب اركان الإرث ثلاثة او اركان الإرث هي ثلاثة وارث ومورث وحق موروث وشروطه هي تحقق - 00:59:52

الوارث وتحقق موطن مورثه العلم بجهة الارث تفصيلا اجمالا وتفصيلا. كما شرحت. قال اسباب الارث اسباب الارث ثلاثة انا ساكمل هذا ساكمل هذا ثم تريدون ان نواصل وصلنا تريدون ان نقف وقفنا انا لا ادري كم مضى من الوقت كم مضى من الوقت بدأنا واربعين دقيقة - 01:00:11

ثمان واربعين دقيقة بدأنا. ان شاء الله. مضى ساعة؟ انسجمت مع هذا. اندمجت. اسباب الارث اسباب الارث كما لا يخفى عليكم ثلاثة هذه متفق عليها. يوجد بعد ذلك امور فيها خلافات. لكن هذه المشهورة المتفق عليها اسباب ميراث الوري ثلاثة. كل يفيد - 01:00:33 يربى الوراثة وهي نكاح وولاء ونسب ما بعدهن للموارث سبب وهي نكاحه المراد بالنكاح هنا عقد النكاح الصحيح. ليس المراد به الوطأ اذا عقد على امرأة حتى وان مات قبل الزفاف قبل الدخول - 01:00:58

فانها ترث منه او ماتت هي فانه يرث منها. فالمراد بالنكاح هنا النكاح الصحيح. حصل وطأ ام لا واضح او لا؟ اذا السبب الاول ما هو النكاح. ولما اقول النكاح الصحيح اخرج النكاح الايش؟ الفاسد. فلا توارث بنكاح فاسد - 01:01:21

تمام طيب الثاني قال القربة القربة والقربة هي علاقة بين شخصين سببها الولادة علاقة بين شخصين سببها الولادة. تمام؟ هذا الثاني. الثالث بعد ذلك سافصل قليلا في هذه الاسباب. الثالث بارك - 01:01:46

الله فيكم الولاء والولاء هو نعمة او عصوبة سببها نعمة المعتق على العتيق. عصوبة سببها نعمة المعتق العتيق. عندي عبد هذا العبد اسمه زيد اعتقته اصبح حرا. زيد هذا ذهب وتكسب المال. عمل اصبح عنده مال - 01:02:12

مات زيد رحمه الله ليس عنده من يرثه. من الذي يرثه انا انا اصبحت عاصبا عاصبا لزيد اصبحت عاصبا لزيد. ما سبب هذه العصابة؟ انني انعمت عليه بنعمة العتق هذا سبب العصوبة - 01:02:40

فهمتم؟ حتى زيد هذا لو كان عنده بنت تريد الزواج وليس عنده عاصب انا ازوجها انا عاصم انا ازوجها حتى لو انا مت ابني يزوجها ابني يعد وليا لها واضح او لا؟ اذا الولاء هذا عصوبة مثل عصوبة الاخ وعصوبة العم هو عصوبة لكن الفرق انه - 01:02:58

الرتبة يعني اولا تأتي الابوة ثم الاخوة ثم ابناء الاخوة والعمومة وابناء العمومة ثم تأتي يأتي الولاء والا هو عصوبة. اذا الولاء عصوبة سببها نعمة المعتق على العتيق. فهم لكن اريدك ان تركز - 01:03:26

معي في جزئية بسيطة اسباب الارث اسباب الارث ثلاثة ما هي؟ قال النكاح صح؟ والولاء والقربة طيب فين النكاح في النكاح التوارث من الطرفين او من طرف من الطرفين. اذا مات الزوج ترث الزوجة. صح - 01:03:47

اذا ماتت الزوجة يرث الزوج. اذا التوارث من الطرفين صح؟ في الغالب ان الزوج يموت اولاً. الله عز وجل يريد هذا. ما ادري لماذا؟ صح ولا صح ولا؟ انظروا في المجتمع تجدون الرجل يموت قبل المرأة. في الغالب انا قلته. في الغالب الرجل يموت اولاً. انظر - 01:04:23

روح اسأل في القرية تمام اذا هنا التوارث من يعني نقول من الطرفين من الطرفين هكذا من من باب انه من الطرف موجود والا في الغالب هن يرثته. تمام. طيب الولاء التوارث من من - 01:04:45

جهة واحدة. اذا التوارث من طرف. فالسيد يرث المعتق لكن المولى المعتق لا يرث من السيد. صح؟ طيب في القربة اه قد يكون من الطرفين مثل الاب مع الابن فالاب يرث الابن والابن يرث الاب - 01:05:05

صح وقد يكون من طرف مثل ابن العم مع بنت العم فان بنت العم اذا ماتت فابن العم يرث. لكن ابن العم اذا مات. بنت العم لا ترث. ليس ابن الورثة اصلا - 01:05:34

صح؟ اذا هذا تقسيم اسباب الارث بقي عندنا اخر شيء موانع الارث لا يحسن ان نقف هنا. هنا وقف قبيح. نأخذ الموانع بعد ذلك نقف اذا اردته. واذا اردتم ان نأخذ الفرائض الى الظهر لا بأس - [01:05:51](#)

انا يكفي يكفي الموانع فقط. طيب موانع ثلاثة هي القتل الرق اختلاف اختلاف الدين. قال لك في الرحبية ويمنع الشخص من الميراث واحدة من علل ثلاث. رق وقتل واختلاف الدين فافهم. فليس الشك كاليقين. القتل عند الشافعية عند - [01:06:07](#)

الشافعية كل قتل يمنع الارث. سواء قتل عمد او شبه عمد او خطأ. سواء قتل بمباشرة او بتسبب واضح بتسبب مثل ماذا شهدت عند الحاكم شهدت عند الحاكم مثلاً ان اخاك حصلت منه جريمة الزنا. وهو محصن. وكنت واحد من اربعة شهدوه - [01:06:42](#)

فالحاكم حكم برجمه حتى الموت. انت لا ترث تسببت في قتله بالشهادة واضح او لا؟ لم يستثنوا من ذلك الا المفتي فقط. هذا

يستثناء الحديث. بس. قالوا لو شخص روى حديثاً لو شخص روى حديثاً فيه ان فلان يقتل - [01:07:16](#)

تمام ثم احد المورثين ممن هو يرثهم فعل ذلك الشيء فقتل بموجب الحديث الذي رواه انه يرث هذا مستثناء. كذلك لو افتى ان فلان

الذي فعل جريمة فلانية يقتل او ان من فعل كذا يقتل فقتل بناء على تلك الفتواه - [01:07:43](#)

قالوا والمفتي هذا قريب له قالوا يرث لماذا؟ قالوا لان الفتوى ليست ملزمة. الفتوى بيان شرع الله عز وجل من غير الزام خلاف

القضاء. لو كان قاضي وقضى بقتله لا يرث. القضاء ملزم. واضح او لا؟ الا هذين فقط. كل قتل عند الشافعية - [01:08:04](#)

يمنع من الارث. لم يفرقوا بين قتل خطأ. قتل عمد يعني قبل سننتين امرأة تسأل كانت نائمة بجانب صغيرها ولعلها كانت متعبة او

نومها ثقيل او شيء فانقلبت على صغيرها فمات. واضح او لا؟ تسأل - [01:08:24](#)

ارث لا ترثيه. خطأ وان خطأ بل عليك الدية عليك دية قتل خطأ عليك دية لبقية الورثة. واضح ولا؟ عليك دية وعليك صوم شهرين.

واضح او لا؟ نعم هذا القتل الثاني الرق لماذا العبد لا يرث؟ لان العبد مملوك يباع ويشترى - [01:08:48](#)

صح اذا هو اصلاً مال هو يورث فكيف يرث اما اختلاف الدين فالنص فيه واضح المسلم لا يرث الكافر الكافر لا يرث المسلم. نكون بهذا

انتهينا من درس اليوم عندنا درس بعد ذلك الوارثون من الرجال الوارثون او الوارثات من النساء نتركه ان شاء الله الى بداية الدرس -

[01:09:16](#)

قادمة في الاسبوع القادم. والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد. وال وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين -

[01:09:42](#)